. @ 296 @

1584 حدثنا ابي ثنا محمد بن الوليد البسرى ثنا محمد بن جعفر غندر ثنا شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن مجاهد عن عبد ا بن عمرو : واداء اليه باحسان قال : ذلك في الدية . قوله : ذلك تخفيف من ربكم .

1585 اخبرنا يونس بن عبد الاعلى قراءة ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال : كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية ، فقال ا تبارك وتعالى لهذه الامة : ذلك تخفيف من ربكم مما كتب على من كان قبلكم . .

وروى عن عطاء الخراساني نحو ذلك . .

1586 حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا عبد الوهاب عن سعيد قال : قال قتادة : ذلك تخفيف من ربكم رحم ا هذه الامة واطعمهم الدية ولم تحل لاحد قبلهم . قال : فكان اهل الكتاب انما بينهم قصاص او عفو ليس بينهم ارش وكان اهل الانجيل انما هو عفو امروا به وجعل لهذه الامة القصاص والعفو والارش . .

وروى عن سعيد بن جبير ومقاتل بن حيان والربيع بن انس نحو ذلك . قوله : ورحمة .

1587 حدثنا ابو زرعة ثنا منجاب بن الحارث انبا بشر بن عمارة عن ابي روق عن الضحاك عن ابن عباس في قوله : ورحمة يقول : ورفق . .

1588 حدثنا ابو زرعة ثنا يحيى بن عبد ا بن بكير ثنا ابن لهيعة حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير في قول ا : ورحمة يعني : ولترحموا . قوله : فمن اعتدى بعد ذلك .

1589 حدثنا ابي ثنا موسى بن اسماعيل ثنا حماد انبا محمد بن اسحاق عن الحارث بن فضيل عن سفيان بن ابي العوجاء عن ابي شريح الخزاعي ان النبي - صلى ا عليه وسلم قال : من اصيب بقتل او خبل فانه يختار احدى ثلاث : اما ان يقتص ، واما ان يعفو ، واما ان ياخذ الدية ، فان اراد الرابعة ، فخذوا على يديه ، ومن اعتدى بعد ذلك فله نار جهنم خالدا فيها .